السيد الأمين العام للأمم المتحدة المحترم

السيد رئيس مجلس الأمن الدولي المحترم

السادة أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة المحترمين

يهدي إليكم القانونيون السوريون الأحرار أطيب تحياتهم ويودون إعلامكم بما يلي :

الموضوع : انتهاك روسيا لحقوق الطفل والانسان وتجنيد الأطفال السوريين في المؤسسات العسكرية تمهيداً لترسيخ الاحتلال الروسي للجمهورية العربية السورية / وارتكاب نظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردي وحزب الاتحاد الديمقراطي (pyd - ypg) جريمة حرب بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة .

الرقم : 34 التاريخ : 10 / 9 / 2018

السيدات والسادة :

يمنح القانون الإنساني الدولي حماية للأطفال واسعة النطاق ، نظراً لشدة ضعف الأطفال .

ورد في اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة في 1989/11/20م: " لأغراض هذه الاتفاقية، **يعني الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة**، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه " .

نص القانون المدني السوري في المادة 46 الفقرة الثانية منها على أن سن الرشد هي ثمانية عشرة سنة كاملة من أجل التمتع بالحقوق المدنية .

كما ورد في اتفاقية (1982) بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال: " يُطبقُ تعبير الطفل في مفهوم هذه الاتفاقية على جميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة "

كما ورد في الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ما يلي: " الطفل هو كل إنسان يقل عُمره عن ثمانية عشرة سنة "

كما ورد في البروتوكول الاختياري لحقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ما يلي: " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عمليًا لضمان عدم اشتراك أفراد في قواتها المسلحة م ن الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر اشتراكًا مباشرًا في الأعمال الحربية "

كما أقرت اتفاقية جنيف الرابعة حماية خاصة للأطفال من خلال المواد من 27- 34 في محاولة منها لحماية هذه الفئة من تبعات ما يحدث في بؤر النزاعات المسلحة وميادين القتال والحرب .

- أمام كل النصوص القانونية التي تجرم تجنيد الأطفال في المؤسسات العسكرية والنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية بل وتجرم تشغيلهم قبل إتمامهم سناً معينة (أقدم النظام الروسي على تجنيد الأطفال السوريين ضمن مؤسساته العسكرية لإعدادهم فكرياً وجسدياً لخدمة احتلاله للجمهورية العربية السورية وإلحاقها كمقاطعة بجمهورية روسيا الاتحادية) .

صورة للدفعة الأولى المكونة من 8 أطفال سوريين، في سنتهم الدراسية الجديدة بمعهد تابع للأكاديمية العسكرية في سان بطرسبرغ . حيث قال نائب وزير الدفاع الروسي خلال زيارته للمعهد ، إن هذه الخطوة هي التجربة الأولى من نوعها تنفيذاً لقرار وزير الدفاع الروسي بالبدء بتدريس الطلاب السوريين في كافة المؤسسات التعليمية العسكرية الروسية، مضيفا "**سنبذل كافة جهودنا من أجل تدريب هؤلاء الصبية** ، ليصبحوا ضباطاً حقيقيين في الجيش السوري المستقبلي ."

نرفق رابطاً للفيديو الذي يوضح الانتهاكات التي ارتكبها نظام روسيا الاتحادية بحق أطفال سورية :

https://e.top4top.net/m_979be7r21.mp4

(وأشار نائب وزير الدفاع الروسي أن السوريين الثمانية هم أطفال حرب وأحدهم يتيم الأبوين)

إن روسيا تستهدف فئة الأطفال السوريين الأيتام لغسل أدمغتهم وتجنيدهم جواسيس وعملاء لصالحها

السيدات والسادة :

الطفل المجند هو كل طفل جُند على يد القوات أو الجماعات المسلحة لغرض الاشتراك بالنزاع المسلح أو المساعدة فيه بأي وسيلة كانت، و قد احتفلت الأكاديمية العسكرية الروسية بالأمس بتخريج الدفعة الأولى من الأطفال السوريين التي قامت بتجنيدهم وإخضاعهم لبرنامج الكلية العسكرية و **هم من الأطفال الذين لم تتجاوز أعمارهم الثالثة عشرة سنة.**

إن نظام روما الأساسي اعتبر أفعال تجنيد الأطفال جريمة حرب ، ويجب مساءلة مرتكبيها بغض النظر عن صفة ومركز هؤلاء المتهمين ، حيث تقضي الفقرة (ب) و (ه) من المادة 8 من نظام المحكمة الجنائية الدولية على أن تجنيد الأطفال دون الخامسة عشر ة سنة من العمر إلزاميا، أو طوعيا في القوات المسلحة أو استخدامهم للمشاركة فعليا في أعمال الحربية سواء كان ذلك في النزعات المسلحة الدولية أو الداخلية .

تنصّ المادة 03/04 (ج) من البرتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة الصادر سنة 1977م، على انه لا يجوز تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر في القوات أو الجماعات المسلحة، ولا يجوز السماح باشتراكهم في الأعمال العدائية.

لقد رفع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الذي دخل حيز التنفيذ عام 2002 بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 263 لعام 2000 (سن التطوع والمشاركة في القوات المسلحة لمن بلغ الثامنة عشرة من العمر وعدل المادة 38 الفقرة الثالثة منها من اتفاقية حقوق الطفل 1989) .

لقد ظهر الأطفال السوريين الثمانية إلى جانب الضابط الروسي بالزي العسكري الكامل وشعرهم قد تم حلقه على أنهم عسكريين تماماً كما صرح نائب وزير الدفاع الروسي أنهم سيبذلون قصارى جهدهم لتدريبهم كضباط جيش سورية المستقبل .

إن هؤلاء الأطفال لم تكتمل بعد ملكاتهم الفكرية لاختيار طريق العمل العسكري طواعية لقد مارس الروس سياسات الترغيب والتضليل بحق هؤلاء الأطفال وهو إكراه معنوي يشكل انتهاكاً صارخاً ليس فقط لحقوق الطفل فحسب بل لحقوق الإنسان ككل ، ويدل على مدى دموية النظام الروسي وميله للحياة العسكرية وبعده عن الحضارة المدنية السلمية ، إنه يبحث عن جواسيس وعملاء لتجنيدهم في أقاليم الآخرين للسيطرة عليها واحتلالها وإخضاعها لمدرسته الدكتاتورية الاستبدادية .

السيدات والسادة :

لقد نص القانون المدني السوري في المادة 46 الفقرة الثانية منها على أن سن الرشد هي ثمانية عشرة سنة كاملة من أجل التمتع بالحقوق المدنية .

كما نص قانون خدمة العلم الإلزامية أن سن التكليف بالخدمة العسكرية الإلزامية هي بلوغ الثمانية عشرة سنة .

(فهل يحق لدولة أجنبية محتلة أن تخرق القوانين الدولية والوطنية وتجند أطفال تحت سن الثالثة عشرة من عمرهم وتدربهم على العلوم العسكرية وحمل السلاح وتخرب عقولهم وتفرض عليهم ثقافة العنف والقتال والاستبداد)

(إن روسيا طرف أساسي في الحرب في سورية وأقدمت على هذه الانتهاكات استكمالاً لجرائمها بحق الشعب السوري وتمهيداً لاحتلالها طويل الأمد للجمهورية العربية السورية) .

إن روسيا ترتكب بذلك انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات حقوق الطفل وبروتوكولاتها وحقوق الإنسان

إن الأشخاص المسؤولين عن جريمة تجنيد الأطفال السوريين وتدريبهم في المعاهد العسكرية الروسية هم:

1- القائد الأعلى للجيش والقوات المسلحة في سورية بشار الأسد.

2- وزير الدفاع السوري

3- رئيس هيئة أركان الجيش والقوات المسلحة السورية.

4- وزير الدفاع الروسي سيرغو شويغو

5- رئيس هيئة أركان الجيش الروسي

6- قائد القوات الروسية في سورية

7- مدير الأكاديمية العسكرية الروسية

السيدات والسادة :

تعد وحدات حماية الشعب الكردية الإرهابية أحد أبرز الجهات المتورطة في تجنيد الأطفال للقتال في سورية ، وقد حملت منظمات حقوقية الوحدات الكردية المسؤولية عن هذا الانتهاك بحق الأطفال بمن فيهم الأطفال الذين انضموا طواعية لصفوفها ، حيث أدانت منظمة هيومان رايتس ووتش منتصف عام 2015 عدم وفاء الوحدات الكردية الإرهابية بتعهداتها بالكف عن استغلال الأطفال ، موضحة أنها تأكدت من وجود أطفال دون الـ 15 سنة من أعمارهم يقاتلون في صفوف تلك الوحدات الكردية المتطرفة .

بعض الأمثلة عن تجنيد حزب / ي ب ك / الإرهابي للأطفال :

بتاريخ 6 / 6 / 2014 قتل الطفل أحمد خليل 16 عاماً في إحدى التدريبات العسكرية في عفرين حيث كان عنصراً مقاتلاً في صفوف تنظيم الـ ي ب ك وقد تواصل أهله بموقع آرا نيوز وأخبروهم بالمعلومات الكاملة عن طفلهم .

في نهاية شهر نيسان عام 2014 ازدادت حالات تجنيد الأطفال بشكل مقلق جداً مما دفع بأهالي قرية كرباوي (أبو راسين) جنوب مدينة القامشلي إلى مناشدة حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي بعدم زج الأطفال في حروبه .

وتحدث الأهالي عن خطف الأطفال لتدريبهم وتجنيدهم حيث فوجئ الأهالي يوم الخميس 10 / 4 / 2014 بقيام قوات ypg بمساعدة بعض التابعين لهم من أهالي القرية وهم سامر سليمان وكنان عبد الغني بخطف كل من :

1- الطفل محمد عدنان مصطفى مواليد 1998 2- الطفل يحيى عبدي حسين مواليد 1998 3- روني وليد 1999

حيث وضعوهم بمنزل عبد الغني حجي حسي ثم أخذوهم إلى الطابور في مدرسة المحبة وقامت قوات ي ب ك بتفريق الأهالي المطالبين بأولادهم بإطلاق النار عليهم . (وهذا غيض من فيض من انتهاكات تلك القوات)

السيدات والسادة :

لم يتورع نظام بشار الأسد عن انتهاك حقوق الطفل بتجنيده الأطفال في صفوف قواته ضارباً بعرض الحائط كافة

الاتفاقيات والقوانين والدساتير التي تحرم تجنيدهم في صفوف القوات المسلحة قبل بلوغهم سن الثمانية عشرة من عمرهم ونقدم لكم أمثلة على انتهاكاته تلك على سبيل المثال لا الحصر :

في عام 2012 قامت الشرطة العسكرية في دير الزور باقتياد الطفل حسن يوسف بن عبد الله البالغ من العمر 15 خمسة عشرة عاماً من قرية معدان إلى الخدمة الإلزامية عوضاً عن شقيقه المتوفى سابقاً وتم إخضاعه لدورة عسكرية ونقله للفوج السابع ومن ثم إلى كفرجوم ومنها إلى حارم في عام 2013 . تم توثيقه رسمياً

قام نظام بشار الأسد بتجنيد عبيدة حلوة بن محمد وأمينة من مواليد حماه الحاضر عمره 18 عام يعاني من مرض عقلي مزمن ومع ذلك تم تجنيده وإرساله للمعارك وتم توثيق حالته رسمياً .

لقد أصبح الاحتفال في المدارس بتجنيد الأطفال ما بين عمر 13 و 17 عاماً في صفوف قوات بشار الأسد أمراً اعتيادياً وعلنياً ، ونذكر من المناطق المستهدفة عدرا العمالية مثالاً حيث تم الاحتفال بضم نحو 40 طفلاً للقتال مع الفيلق الخامس من خلال لواء البعث التابع له لقاء إغراءات مادية تصل لـ 200 دولار شهرياً والنجاح في المقررات المدرسية ، كما ظهر أطفال بالزي العسكري في ركن الدين إلى جانب المليشيات الشيعية ، وكان مركز ميليشيا الدفاع الوطني في ريف حماه قد نشر صوراً لأطفال وهم يجرون تدريبات وبعضهم يرتدي الزي العسكري بإشراف من قوات نظام بشار الأسد .

السيدات والسادة :

لقد ثبت بالأدلة العلنية القاطعة ارتكاب **روسيا انتهاكات** صارخة بحق الطفل والطفولة وإلحاق الأطفال بالمؤسسات العسكرية الروسية مستغلين ضعف وقصر ملكاتهم العقلية والفكرية وعدم اكتمالها للاختيار الصحيح الذي يناسبهم ويؤسس لحياتهم المستقبلية مع علم تلك الجهات بصغر سنهم وإدراكهم غير المكتمل بعد وضعف إرادتهم أمام الإغراءات المقدمة لهم في ظل ظروفهم الحياتية الصعبة .

كما ثبت ارتكاب نظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردية وحزب الاتحاد الديمقراطي الكردي (pyd - ypg)

جريمة حرب موصوفة مكتملة الأركان وانتهاكاً موثقاً لاتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها يتمثل بتجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة بين صفوف مقاتليهم .

لذلك نطالب بـ :

1- اعتبار ما تقوم به روسيا من تجنيد الأطفال السوريين وإعدادهم عسكرياً في المعاهد الروسية العسكرية انتهاكاً صارخاً لحقوق الطفل والإنسان ووقف تلك الأفعال فوراً وإلزام روسيا بالكف عن الاستمرار في هذا الانتهاك الخطير.

2- اعتبار ما يقوم به نظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردي وحزب الاتحاد الديمقراطي (pyd - ypg) من تجنيدهم للأطفال في مؤسساتهم الحربية والعسكرية جرائم حرب وانتهاكاً صارخاً لحقوق الطفل والإنسان وإلزامهم بالتوقف عن الاستمرار في هذه الجريمة .

3- السعي لمحاكمة كل من تورط وجند الأطفال السوريين في العمل العسكري والمؤسسات العسكرية من النظام الروسي ونظام بشار الأسد ووحدات حماية الشعب الكردي وحزب الاتحاد الديمقراطي (pyd - ypg) لارتكابهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وخرق حقوق الطفل والإنسان .

ينتهز القانونيون السوريون الأحرار هذه المناسبة ويعربون عن فائق احترامهم وتقديرهم

هيئة القانونيين السوريين

المحامي عبد الناصر حوشان

المحامي حسن المصطفى

المحامي رامي النومان

المحامي حسام شريف

SYRIAN LEGALISTS COMMITTEE
هيئة القانونيين السوريين

المحامي طارق العمر

رابطة المحامين السوريين الأحرار

نقابة محامي إدلب الأحرار

نقابة محامي حمص الأحرار

نقابة محامي حماه الأحرار

نقابة محامي القيطرة الأحرار

م . فهد سرحان النعيمي

مركز الفرات للعدالة وحقوق الإنسان

م . عمر الغريب

شبكة توثيق دير الزور القانونية

المحامي خالد الجويح

مركز أبعاد للدراسات القانونية

م . سامح جرود

مركز نصرة المظلوم والعيادات القانونية

اتحاد السوريين للدفاع عن المعتقلين

A.D.O.S
Association to Defend the Detainees in Syria
ZVR: 1363228128
Austria - Vienna

SYRIAN LEGALISTS COMMITTEE
هيئة القانونيين السوريين